[100] 18 - العياشي: عن حماد بن عثمان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سئلته عن رجل يقرء السجدة وهو على ظهر دابته قال: يسجد حيث توجهت به، فان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يصلي على ناقته النافلة، وهو مستقبل المدينة، يقول الله عزوجل: " أينما تولوا فثم وجه الله إن الله واسع عليم " (1). 19 - العلل: عن جعفر بن محمد بن مسرور، عن الحسين بن محمد، عن عمه عبد الله ابن عامر، عن ابن أبي عمير، عن حماد، عن الحلبي عنه عليه السلام مثله، وليس فيه النافلة (2). بيان: يدل على رجحان الاستقبال للسجدة حال الاختيار، لا وجوبه، كما لا يخفى وسيأتي القول فيه. 20 - من جامع البزنطى: نقلا من خط بعض الافاضل عن محمد بن مضارب قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن كدس الحنطة مطين اصلي فوقه، قال: فقال: لا تصل فوقه فقلت: إنه مثل السطح مستو ؟ قال: لا تصل عليه (3). بيان: الاستواء لا ينافي عدم الاستقرار الذي حملنا مثله عليه على بعض الوجوه. أقول: قد مرت الاخبار في ذلك في باب القبلة. _____ (1) تفسير العياشي ج 1 ص 57. (2) علل الشرايع ج 2 ص 47 و 48. (3) وتراه في التهذيب ج 1 ص 224.

_____